

الجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية

قرار وزاري مشترك مؤرخ في 09 OCT. 2020... الموافق... 118...

يتضمن إنشاء مصلحة مشتركة للبحث المسماة «الحاضنة» لدى جامعة الوادي

إن وزير المالية،

ووزير التعليم العالي و البحث العلمي،

- بمقتضى المرسوم الرئاسي رقم 20-163 مؤرخ في أول ذي القعدة عام 1441 الموافق 23 يونيو سنة 2020، يتضمن تعيين أعضاء الحكومة، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 95-54 مؤرخ في 15 رمضان عام 1415 الموافق 15 فبراير سنة 1995، الذي يحدّد صلاحيات وزير المالية،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 98-137 مؤرخ في 6 محرم عام 1419 الموافق 03 مايو سنة 1998، يتضمن إنشاء الوكالة الوطنية لتنمين نتائج البحث والتنمية والتكنولوجية وتنظيمها وسيرها،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 03-279 مؤرخ في 24 جمادى الثانية عام 1424 الموافق 23 غشت سنة 2003، الذي يحدّد مهام الجامعة والقواعد الخاصة بتنظيمها وسيرها، المعدّل والمتمّم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-243 مؤرخ في 14 راجب عام 1433 الموافق 4 يوليو سنة 2012، يتضمن إنشاء جامعة الوادي، المعدل والمتمم،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 12-293 مؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012، الذي يحدّد مهام المصالح المشتركة للبحث العلمي والتكنولوجي وتنظيمها وسيرها، لاسيّما المادة 12 منه،
- وبمقتضى المرسوم التنفيذي رقم 13-77 مؤرخ في 18 ربيع الأول عام 1434 الموافق 30 يناير سنة 2013، الذي يحدّد صلاحيات وزير التعليم العالي والبحث العلمي،
- وبعد الإطلاع على رأي اللجنة القطاعية الدائمة للبحث العلمي والتطوير التكنولوجي لوزارة التعليم العالي والبحث العلمي،

يقرران ما يأتي:

المادة الأولى: تطبيقاً لأحكام المادة 12 من المرسوم التنفيذي رقم 12-293 المؤرخ في 2 رمضان عام 1433 الموافق 21 يوليو سنة 2012 والمذكور أعلاه، تنشأ مصلحة مشتركة للبحث في شكل حاضنة لدى جامعة الوادي.

المادة 2: تحدد المؤسسات التي تعتبر طرفاً بالنسبة للحاضنة المذكورة في المادة الأولى أعلاه، كالآتي:

- جامعة الوادي،
- الوكالة الوطنية لتثمين نتائج البحث والتنمية التكنولوجية،
- الشركاء الاجتماعيين - الاقتصاديين.

المادة 3: تتكون الحاضنة من فرعين إثنين (02):

* فرع هندسة إدارة الأعمال، و يكلف بما يأتي :

- استقبال ومرافقة مشروع ابتكاري ذي صلة مباشرة بالبحث،
- مساعدة صاحب المشروع على تحقيق فكرته،
- انتقاء و إثبات امكانية تطبيق الفكرة في المدى البعيد،
- تقديم الدعم لأصحاب المشاريع في مجال التكوين والاستشارة والتمويل مع مرافقتهم إلى غاية إنشاء المؤسسة،
- متابعة تطور المؤسسات المنشأة من طرف الحاضنة.

* فرع صيانة وأمن التجهيزات العلمية، ويكلف بما يأتي:

- صيانة التجهيزات العلمية الموضوعة تحت تصرف الحاضنة،
- ضمان أمن الموقع والتجهيزات العلمية.

المادة 4: ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية للجمهورية الجزائرية الديمقراطية الشعبية.

حرر بالجزائر في

08 OCT. 2020

الموافق



وزير المالية

وزير المالية
أ.د. عبد الرحمان

أيمن بن عبد الرحمان



وزير التعليم العالي و البحث العلمي

وزير التعليم العالي والبحث العلمي

أ.د عبد الباقي بن زيان